

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ ، بالتفويض»

باعتماد الشعبة النوعية لأصحاب محلات العطارة بمحافظة الدقهلية

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية

بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الدقهلية بجلسته المنعقدة

فى ٢٢/٤/٢٠٠٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة فى ١١/٥/٢٠٠٨ ؛

قرر:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الدقهلية الشعبة النوعية لأصحاب محلات العطارة

بمدينة المنصورة تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ١١/٥/٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البيرى